mroftalp htehaB ni knil muideM

شرح كتاب الصلاة من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 402

محمد بن صالح العثيمين

ان السنة في التراويح ان تكون احدى عشرة ركعة يصلي عشرا شفعا وواحدة وترا والوتر كما قال ابن القيم هو الواحدة ليس الركعات اللي قبله الركعات التي قبله من صلاة الليل - 00:00:01

والوتر هو الواحدة وان اوتر بثلاث بعد العصر وجعلها ثلاث عشرة ركعة فلا بأس. لان هذا ايضا صح من حديث عبدالله ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى ثلاث عشرة ركعة - 00:00:26

فهذا هو السنة ومع ذلك لو ان احدا من الناس صلى بثلاث وعشرين او باكثر من ذلك فانه لا ينكر عليه لا ينكر عليه ولكن لو طالب اهل المسجد بان لا يتجاوز عدد السنة كانوا احق منه بالموافقة - 00:00:42

كان حق منه بالوافد لان لان الدليل معهم انما لو سكتوا ورضوا فهو لو صلى بهم تسعا وتسعين ركعة ما في مانع ولا فرق في هذا العدد حتى على المذهب - 00:01:10

بين اول الشهر واخره لا فرق بين اول الشهر واخره وعلى هذا فتكون القيام العشر القيام في العشر كالقيام في اول الشهر فاذا قلنا ان الافضل احدى عشرة في العشرين الاولى قلنا ان الافظل احدى عشرة في العشر الاخيرة - 00:01:27

ولا فرق لان عائشة تقول تقول رضي الله عنها ما كان يزيد في رمضان ولا غيره ولم تستثني العشر الاواخر لكن تختص العشر الاواخر بالاطالة فان الرسول صلى الله عليه وسلم كان يقوم فيها الليل كله - 00:01:51

وعلى هذا فيطيل لكن لو اختار اهل المسجد ان يقصر بهم القراءة والرفو والسجود ويكثر من عدد الركعات وقالوا له ان هذا ارفق بنا لانه لو بقي يقرأ جزء في كل جزءا في كل ركعة - 00:02:18

ويطيل ركوع السجود ربما نعم يشق عليه فاذا طلبوا ان يقصروا القراءة والركوع والسجود ويزيد في العدد فلا حرج عليه اذا وافقهم لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم يسروا ولا تعسروا - 00:02:43

وعموم قوله عليه الصلاة والسلام اذا ام احدكم الناس فليخفف وما دام الامر غير محظور علينا فان تيسيرنا على من ولانا الله عليه اولى واحسن والامام ولي المسجد مولى على - 00:03:06

على المأمومين ولهذا يقال امام فهو امام والامام ايضا يأمرهم ويقول سووا اعتدلوا سووا الصفوف تقدم يا فلان تأخر يا فلان فهو في الحقيقة ولي امر. بالنسبة للمأمومين فاذا طلب المولى عليهم ان يرفق بهم - 00:03:27

بكثرة العدد مع قلة الركوع مع تخفيف الركوع والسجود والقراءة اليس في هذا بأس طيب وهنا نقول لا ينبغي لنا ان نتطرف لا يمينا ولا شمالا لان بعض الناس يتطرف - 00:03:49

من حيث التزام السنة في العدد فيقول لا تجوز الزيادة على العدد الذي جاءت به السنة وينكر اشد النكير يا باشد النكير على من زاد على ذلك ويقول انه اثم عاصي - 00:04:14

وهذا لا شك انه خطأ وكيف يكون اثما عاصيا وقد سئل النبي عليه الصلاة والسلام عن كيف يصلي الليل؟ كيف صلاة الليل؟ فقال مثنى مثنى ولم يحدد بعدد ومن المعلوم ان الذي سأله عن صلاة الليل - 00:04:44

لا يعلم العدد لان من لا يعلم الكيفية فجهله بالعدد من باب اولى وهو ليس من خدم الرسول حتى نقول يعلم داخل بيته فاذا كان النبي عليه الصلاة والسلام بين له كيفية الصلاة دون ان يحج له بعدد - 00:05:04

علم ان الامر في هذا واصل وان للانسان ان يصلي مئة ركعة ويوتي بواحدة من يمنعه من هذا واما قوله صلى الله عليه وسلم صلوا

كما رأيتموني اصلي فهذا ليس على عمومه حتى عند هؤلاء - 00:05:24
ولهذا لا يوجبون على الانسان ان يوتر مرة بخمس ومرة بسبع ومرة بتسع لا يجيبون هذا ولو اخذنا بالعموم لقلنا يجب ان توتر مرة بخمس ومرة من سبع ومرة بتسع - 00:05:43
سردا وانما المراد صلوا كما رأيتموني اصلي في الكيفية اما في العدد فلا فالانسان على كل حال نحن نقول ان الانسان ينبغي له الا يسدد على الناس بمجرد وهم توهمه - 00:05:56
حتى انا رأينا من الاخوة الذين يشددون في هذا من يبدعون الائمة الذين يزيدون على احدعش ويخرجون من المسجد شف كيف يعني الوهم يخرجون من المسجد فيفوتهم الاجر الذي قال فيه الرسول صلى الله عليه وسلم من قام مع الامام حتى ينصرف - 00:06:22
كتب له قيام ليلة وربما يجلسون اذا صلوا عشر ركعات يجلسون فيقطع تتقطع الصفوف بجلوسهم يجوزون وهم والناس صفوف على منهم على اليمين وعلى اليسار وربما يتحدثون احيانا فاذا جاء الوتر قاموا - 00:06:47
فاوتروا كل هذا من من الخطأ نحن لا نشك في انهم يريدون الخير وانهم مجتهدون لكن ليس كل مجتهد يكون مصيبا الطرف الثاني عكس هؤلاء انكروا على من على من اقتصر على احدى عشرة ركعة - 00:07:10
انكروا انكارا عظيما وقالوا خرجت عن خرجت عن الاجماع ومن يشاقق الرسول من بعد ما يتبين له ويتبع غير سبيل المؤمنين. نوله من بعد ما تبين له انثى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا - 00:07:34
كيف تخرج عن الجماع من اين جئت لنا بهذا كل الناس قبلك لا يعرفون الا ثلاثا وعشرين ركعة ثم يسددون في التنفير والنكير وهذا ايضا خطأ ما هو صحيح ولكن لو فرضنا اننا - 00:07:57
في بلد لا يعرفون الا ثلاثة وعشرين ركعة فليس من الحكمة ان نجابههم فنصلي احدى عشرة ركعة من اول ليلة وانما نصلي ثلاثا وعشرين ركعة ثم نتحدث اليهم بما جاءت به السنة - 00:08:19
وان الافضل احدى عشرة ثم نقول لهم ما ترون ما ترون هل ترون ان نقتصر على هذا العدد مع الطمأنينة واطالة الركوع والسجود نوعا ما لنتمكن من الدعاء ونكثر من الذكر - 00:08:42
او ترون ان نبقى على حالنا حينئذ سوف سوف يوافقون او يخالفون او يختلفون اليس كذلك؟ ما تخلو الحال من من واحد من ثلاث الامور فاذا رأى ان الاكثر على اننا لا نوافق - 00:09:05
خلنا على ما كان عليه اباؤنا وش يعمل يبقى على ما هو عليه يبقى على ما هو عليه لان الامر واسع وما دام الامر فيه التأليف فهو خير لكن لا ييأس يعيد الكرة مرة ثانية - 00:09:30
يعيد الكرة مرة ثانية ما يضر نعم فان ابوا واصروا على الثلاث وعشرين ان اصروا على الثلاث والعشرين يعني تستعمل منهم ما ما يراه من الحكمة يستعمل معهم ويراه من الحكمة في اقناعهم - 00:09:45
ومع هذا لو انهم ابوا الا ثلاثا وعشرين فليتوكل على الله وليعطهم هذا. لكن ليحذر مما يصنعه بعض الائمة من السرعة العظيمة في الركوع والسجود حتى ان الواحد لا يتمكن وهو شاب - 00:10:06
من متابعة الامام موسى كيف عاد من كبير السن او للمريض او ما اشبه ذلك اللي ما يستطيع وقد حدثني ما اثق به انه دخل مسجدا في يوم في ليلة من ليالي رمضان - 00:10:25
ودخل مع الامام في صلاة التراويح وعجز عن ادراك المتابعة وهو نشيط شاب يقول كأنما على كأنما اصلي معه على الجمر فلما نمت في الليل وجدت كاني دخلت على هذا المسجد واذا اهله يرقصون. نعم - 00:10:44
يرقصون لان هكذا هذا هو الرقص القصد من هذا ان بعض الائمة نسأل الله لنا ولهم الهداية يتلاعبون في التراويح يصرون على العدد وهو سنة بل وهو خلاف السنة السنة احدى عشرة - 00:11:07
ولكنهم يقصرون في الواجب في السرعة العظيمة والعلماء يقولون رحمهم الله يكره للامام ان يسبع سرعة تمنع المأموم فعل ما يسن

يكره ويحرم ان يسقع سرعة تمنع المأمومة فعل ما يجب - 00:11:31
لانه مؤتمن والامين يجب ان يراعي حال المؤتمن عليه قيس لي سرعة تمنع المأموم فيها ما يجد هذا لا يجوز. طيب لو ان احدا صلى مع هذا الامام الذي يوسع سرعة تمنع المأموم - 00:11:53
يعجز ان يدركه في الطمأنينة فهل له ان يخرج وينفرد يعني ينفصل عن الامام الجواب نعم بل يجب عليه ان ينفصل عن الامام سواء في التراويح او في الفريظة ايظا احيانا في الفريظة تجي تجد واحد يصلي بالناس قد فاتتك الصلاة وتدخل معهم - 00:12:14
واذا هو يسر اسراء ان تعجز انت ان تدرك معه الواجب. ففي هذا الحال نقول انفصل انفصل انوي الانفراد واتم لوحدك لانه لا يمكن الان تجمع بين المتابعة وبين القيام بالركن وهو الطمأنينة - 00:12:39
فلا بد من احد الامرين واذا كان النبي صلى الله عليه وسلم اقر الرجل على الانفراد من اجل تطويل الامام فالاقرار على الانفراد من اجل القيام بالركن من باب من باب اولى. نعم - 00:12:57
النوازل الطارئة ما هي الدائمة النوازل الطارئة ولهذا سجود الشكر يشرع كما سيأتينا ان شاء الله عند تجدد النعم ما هو عند كل نعمة والا لبقي الانسان دائما في السجود - 00:13:22
وهذي ايضا باقي الانسان دائما في في قنوته والتسليم تبعا للرسول ولهذا قنث ابو بكر رضي الله عنه في الردة في قتل مسيلمة نعم في قتال المسيلمة قنت رضي الله عنها - 00:13:40
اصبحنا الامام مالك اي نعم هذا هذا قول الفقهاء في خلفاء في خلفاء باطل - 00:13:57